

# علل الدارقطنى الحديث رقم 981 21 02 4102 للشيخ مصطفى العدوى

مصطفى العدوى

قل هذه سبيلي. ادعوا الى الله. على بصيرةانا ومن من اتبعني وسبحان الله وماانا من المشركين انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد. هذا حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم له لا تصابوا في فانية الذهب والفضة. فانها لهم خير لكم في الآخرون بل تشربوا في تنمية الذهب والفضة. فانها لهم في الدنيا ولكنكم في الآخرة. كذا ورد عن النبي صلى الله عليه وقد ورد في الباب حديث اخر هو الذي يأكل الذي عظم الذي يشرب في انية الفضة فانما يجرجر في بطنه الدرية لا من ناحية الرواية الذي يأكل الفضة انا

في قومه الذي يحرم الشكر من هذه الفطرة. بل ويوجدها في حيز الكبائر وينبغي ان يوضع في كتب الكبائر الشرب من ايات الفضة اذا الشديد الذي في هذا الحديث في عبادتان طائفتان الزيادة الاولى ان الذي سيادة الذي يأكل او يشرب زد الخرط يأكل هي معقوله حديثي لكن هل المقام يستقيم؟ فنقول الاكل والشرب بل اشد من فزياة ايضا الذي يخرج والفطرة شاذ ولكن ان تلحق من باب او لا تلحق ايضا يرى الجمهور حولها من ناحية الدراسة لا من ناحية الرواية هنا سيدتان في هذا الحديث الذي لسنا بصدده الا وهو حديث الذي يشرع في الية الفضة

حديس مستقل ليس له صلة بحديثنا له وكلاهما ضعيف حديثيه. كلها ضعيف حديثي. هذا اللقاء والفضة حتى المطلي بالفضة عند جمهور هذا ما يتعلق بهذا الحديث. الذي نحن بصدده في حديث

حديث فقط في ان النبي عليه الصلاة والسلام قال او نهى عن الاكل والشرب في انية الذهب والفضة لهم في الدنيا ولكن في الآخرة تلف عليه على رجليه. هذا عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ورد ايضا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. الذي رواه بذكر عمر عن ابي الى المطر راويان لكن كلها ورد من طريقنا بالاحوز. فلذا وللخلاف الذي دار على باب الاحرص ان الجماعة لابن ابي الاحرص ذكرها مسلما للاعرب ومحمد بن حسن المنقب بالتلي. ذكر هو محمد ابن الحسن التل هذا ضعيف فيقول الرواية اولى النبوات محمد ابن الحسن الملقب بالكلب عن عاصم الامام عن ابي احمد عن عاصم ابن الاشئ ستكون مطلقة ستكون محمد ابن الحسن

فانت دلوقتي الجماعة عن ابي وائل عن عمر ولا يكون المسلم الاعظم خالف من؟ الاعمى. الاعمش ذكر ابو وكل عنه حذيفة الاخلاص وهو من اصحاب النوافل وذكر بعض اهل العلم ان على وجه الخصوص لا تضر. ذكرها ثلاثة ابراهيم النخعي اول شقيق بن سلمة الثالثة الذي هو شقيق ابي اسمامة. عن ابي صالح. الذي ابراهيم اذا في حالة المال بعينها في

الحالة بعينيك. وقال المصادقون في السماء لان هناك امر صالح اخر في النفس اسمه ابو صالح رجعنا الى القول بان هو ثقة سبت ومن اصحاب ابي وائل وهو في نفسه ضعيف وليس من اصحاب الجمل فيقول الحديث سلامتكم صحيحة ولذلك ينبغي ان ننبه الاذان فاذا على سبيل المثال على سبب الكلام قال المسلم الآخر عن ابي وائل العمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انت قد تقول في الحديث او تقول انه ضعيف لضعف ماذا؟ مسلم الى ربه. لكن هذا الكلام ينبغي ان

السند الصحيح انه ضعيف من كل الطرق فتقول ضيف من هذا الطريق. او تقول سنة طيب او تقول المعلوم من هذا الوجه. وذلك حتى تحاطط لنفسك. الحديث الصحيحين من حديس عظيم

فقدت لكم نهاية الرواية هذا الكلام زيادة يأكل الحديث الذي يأكل عشرا كان الالتزام والفضة كان ينتظر زيادة وزيادة الاكل. طيب ليس في هذا الحديث انما في الحديث الجاهل. ارجع الى اهله اهل الدراسة. قال ثم

صلة تأكل او يشرب خلاص هل الذي يأكل او يشرب في ان يتلزم بالشرطة يشجع في بطنه نار جهنم هذا الذي فيه اما بقول النبي صلى الله عليه وسلم فاضطربوا ان انا اتكلم على كل الاحكام هل ده معروف؟ المرأة بتلبس حقيقة فيها مكان او خلقة فلا قال النبي ليس لك ولا شربا. الرجل يلبس الفضة. الرسول كان يلبس الفضة.المعروف اذا كنت اسأل عن حكم استخدام الرجل في مسألة اخرى مستقلة ومقصورة. قال الاكسبيون يجوز

لأن النبي أخرج محرمة ولد الكسوة جبة مجرة بالذهب وقال هذا خلقته لك هذا خلقته يبقى في وش الوجه في النهاية من ذكر مسلما  
الاعظم يعني هذا والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته